

الموافقات والمستندات المطلوبة لإنشاء / توفيق أوضاع / تطوير (ميناء تخصصي

❖ على الجهة الراغبة في " إنشاء / توفيق أوضاع / تطوير " ميناء تخصصي (سياحي/ بترولي/ تعديني/ صيد) التقدم لقطاع النقل البحري - بصفته الجهة صاحبة الإختصاص - بوزارة النقل بالآتي:

- أ. طلب بالرغبة في " إنشاء / توفيق أوضاع / تطوير " ميناء تخصصي.
- ب. سحب "نموذج طلب ترخيص" من قطاع النقل البحري لإستيفاء بياناته بعد سداد المقابل المقرر .
- ج. الموافقات المطلوبة وفقاً للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الموانئ الجافة والتخصصية وتعديلاته ولائحته التنفيذية كالتالى:
 - ١- موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة.
 - ٢- موافقة جهاز شئون البيئة.
 - ٣- موافقة الهيئة العامة للتنمية السياحية.
 - ٤- موافقة الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ.
 - ٥- أى جهات أخرى يستلزم الحصول على موافقتها .
- د. المستندات المطلوبة وفقاً للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الموانئ الجافة والتخصصية وتعديلاته ولائحته التنفيذية كالتالى:
 - ١- خريطة بحرية أدميرالية موضحاً عليها إحداثيات الموقع والمساعدات الملاحية وفقاً للنظام الجغرافى WGS 84.
 - ٢- بيانات ورسومات الممر الملاحي ومواصفاته والمساعدات الملاحية والأعماق مزيلة بختم مكتب إستشارى هندسى معتمد.
 - ٣- الحسابات التصميمية للمشروع مزيلة بختم مكتب إستشارى هندسى معتمد.
 - ٤- قيمة تكلفة الأعمال البحرية للمارينا مزيلة بختم مكتب إستشارى هندسى معتمد.
 - ٥- الإحداثيات الخاصة بالمارينا من جهة معتمدة.
 - ٦- خطة العمل الخاصة بمشروع إنشاء المارينا.